

23443 - استعمال مكبرات الصوت في الأذان هل هو بدعة ؟

السؤال

الذي أفهمه من عبارة "البدعة" هو الأمور المستحدثة في الدين. وعليه، فكيف تصنف رفع الأذان باستخدام مكبرات الصوت؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله

لمعرفة معنى البدعة وضابطها راجع السؤال (7277) و (10843).

وأما الأذان بواسطة مكبرات الصوت فلا حرج فيه لأنه وسيلة لإيصال الأذان إلى السامعين والوسائل لها أحكام المقاصد ،
فرفع المؤذن صوته وتبليغه للناس أمرٌ مقصودٌ مطلوب ، وما كان وسيلة إلى هذا المقصد فهو مطلوبٌ أيضاً .

" فكما أن استعمال الأسلحة القوية العصرية والعناية بها داخل في قوله تعالى : (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة) ،
واستعمال الوقاياات والتحصينات عن الأسلحة الفتاكة داخلٌ في قوله تعالى : (وخذوا حذرکم) ، والقدرة على المراكب
البحرية والجوية والهوائية داخل في قوله تعالى : (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) ، وجميع ذلك وغيره
داخل في الأوامر بأخذ جميع وسائل القوة والجهاد ، فكذاك إيصال الأصوات والمقالات النافعة إلى الأمكنة البعيدة من برقيات
وتليفونات وغيرها داخلٌ في أمر الله ورسوله بتبليغ الحق إلى الخلق ، فإن إيصال الحق والكلام النافع بالوسائل المتنوعة من
نعم الله ، وترقية الصنائع والمخترعات لتحصيل المصالح الدينية والدنيوية من الجهاد في سبيل الله . " انتهى من خطبة للشيخ
بن سعدي حين وضع مكبر الصوت في المسجد واستنكره بعض الناس . (مجموعة مؤلفات ابن سعدي ج6 ص51) .

وكذلك استعمال شبكة الإنترنت لإيصال العلم النافع ودعوة الناس إلى الإسلام هو من الأمور المفيدة جداً التي تُحقق معاني
شرعية عظيمة .

نسأل الله أن يعيننا على طاعته ، وصلى الله على نبينا محمد.